

ألف درهم تعويضاً لعمال عن بتر يده 150



أبوظبي: آية الديب

قضت محكمة استئناف أبوظبي بإلزام شركة بأن تؤدي إلى عامل كان يعمل لديها 150 ألف درهم تعويضاً عن الأضرار التي لحقت به، وذلك بعدما تعرض لإصابة خلال العمل نتيجة انحسار يده في ماكينة طحن اللحوم، نتج عنها بتر كف يده.

تعود التفاصيل إلى أن العامل رفع دعوى قضائية، طالب فيها بإلزام الشركة بأن تؤدي له 200 ألف درهم تعويضاً عن الأضرار التي لحقت به وإلزامها بالرسوم والمصروفات ومقابل أتعاب المحاماة، استناداً إلى أنه كان يعمل لديها وأثناء تأديته عمله انحسرت يده اليمنى بماكينة طحن اللحوم ونتج عن ذلك إصابة هرسية بكف اليد اليمنى ما أدى إلى بترها، مؤكداً أن ذلك كان بسبب خطأ الشركة، وعدم توفير وسائل الأمن والوقاية المناسبة.

وأشار العامل إلى أن الواقعة تحررت عنها قضية جزائية قضت فيها المحكمة بإدانة الشركة، وتغريمها 10 آلاف درهم،

وإلزامها بأن تؤدي له 100 ألف درهم

وأمام محكمة أول درجة، طلب العامل إدخال خصوم جدد في الدعوى يشملون مدير الشركة المشكو عليها و3 شركات أخرى، وطلب الحكم بإلزامهم جميعاً بالتضامن بأن يؤديوا له مليون درهم تعويضاً مادياً وأدبياً عن الأضرار التي أصابته. والفائدة القانونية بواقع 12% من تاريخ رفع الدعوى وحتى السداد التام

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024